



كاتبها

الجمهورية العربية المتحدة  
الثقافة والإرشاد القومي

# انساب الجليل

في الجاهلية والإسلام وأخبارها

لابن الكلبى المعروف ٢٠٤ هـ

تحقيق

المرحوم أحمد زكى

نسخة مصورة عن طبعة دار الكتب سنة ١٩٤٦ م

الناشر

الدار القومية للطباعة والنشر

القاهرة

المكتبة العربية

تصدرها

الثقافة والإرشاد القومي

بترعيتها

المجلس الأعلى لرعاية الفنون والآداب والعلوم الاجتماعية  
المؤسسة المصرية العامة للتأليف والانباء والنشر  
"الدار القومية للطباعة والنشر - الدار المصرية للتأليف والترجمة"

## تَصَدِيقٌ

كانت نية المرحوم أحمد زكي المتوفى سنة ١٩٣٤ أن يصدر كتاب « أنساب الخليل » لابن الكلبى على أن يلحق به معجماً بأسماء الخليل المشهورة فى الجاهلية والإسلام . وكان بالفعل قد تم طبع الكتاب الأساسى الذى نشره اليوم ، فوقف نشره حتى يتم إعداد القسم الملحق به . ولكن قامت عوائق حالت دون إتمامه ، ومات محقق الكتاب .

وقد رأت الدار أن تخرج هذا الكتاب من محبسه بعد مضي أكثر من ثلاثين عاماً لينتفع به جمهور الباحثين

وقد طبع هذا الكتاب فى أوربا بمدينة ليدن سنة ١٩٢٨ وطبع معه فى مجلد واحد كتاب أسماء خيل العرب وفرسانها لابن الأعرابى .

وتمتاز هذه الطبعة على الطبعة الأوربية بتعليقاتها القيمة . وستعمل الدار قريباً على القيام بنشر كتاب مخطوط فى الخليل قال عنه المرحوم الشنقيطى الكبير إنه « لا نظير له فى الدنيا فى فنه ، لم يغادر صغيرة ولا كبيرة تتعلق بالخليل إلا أتى بها » .

## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

وصلّى الله على سيدنا محمد، وعلى آله وصحبه، وسلّم تسليماً كثيراً!

(١) أخبرنا أبو الحسين محمد بن عبد الواحد بن رزمة البزار، إجازة، قال:

حدثنا أبو محمد علي بن عبد الله بن العباس بن المغيرة الشيباني الجوهري  
(من كتابه ببغداد في منزله قراءة عليه)، قال:

حدثنا أبو الحسن الأسدي، قال:

حدثنا محمد بن صالح بن النطاح (مولى جعفر بن سليمان بن علي بن عبد الله بن عباس)، قال:

(١) ضمير المتكلم يرجع إلى أبي منصور موهوب الجواليقي. (وأنظر التحقيق في "التصدير" الذي وضعناه  
في مقدّمة طبعتنا لكتاب الأصنام من صفحة ٣١ إلى صفحة ٣٦).

(٢) هذه الرواية يؤيدها النص الوارد في السماع الثاني والثالث المنقولين في آخر هذه الطبعة (ص ١٣٤).  
فلا عبرة بما ورد في ع وحدها من أنه "أبو الحسن".

(٣) ضبطها د في هذا الموضع بكسر الراء. ولكنه في السماع الثالث (ص ١٣٥ س ١) ضبطها بالفتح  
والكسر معاً، ثم عاد في نفس ذلك السماع فاقصر على ضبطها بفتح الراء. ص ١٣٥ س ٣. وقد ضبطها  
بالكسر فقط في كتاب التحليل للاصمعي طبع ويانة سنة ١٨٩٥ وهو الصواب الذي اعتمدته. وفي ط:  
زبعة [وهو خطأ]. (٤) ط: البراز [وهو خطأ].

(٥) ذكر الطبري هذا الرجل في تاريخه (سلسلة III ص ٢٧٦)؛ وأنظر "المشبه" للذهبي (ص ٥٣١) ١٥  
طبعة ليدن)؛ و"تاج العروس" في مادة — ن ط ح — .

(٦) ط: عبد الله.

أخبرنا هشام بن محمد بن السائب عن أبيه، قال :

هذا كتاب نسب فحول الخيل في الجاهلية والإسلام .

٢٠ \* كانت العرب ترتبط الخيل في الجاهلية والإسلام معرفةً بفضلها، وما جعل الله تعالى فيها من العز، وتشرفا بها ؛ وتصبر على المَخْمَصَة والأواء <sup>(٢)</sup> وتخصها وتكرمها <sup>(٣)</sup> وتؤثرها على الأهلين والأولاد، وتفتخر بذلك في أشعارها، وتعتهدها لها .

فلم تزل على ذلك من حُبِّ الخيل، ومعرفة فضلها، حتى بعث الله نبيه (عليه السلام)، فأمره الله بالتخاذها وأرتباطها، فقال : ﴿ وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾ <sup>(٤)</sup> . فأتخذ رسول الله (عليه السلام) الخيل وأرتبطها،

(١) هذه الجملة من أول النجم \* ساقطة من سائر الاصول التي وصلت إلينا . وهي واردة فقط في ٢٠ .

(٢) الاواء : الشدة وضيق المعيشة .

(٣) أى تفضلها وتميزها .

(٤) أورد البلقيني في "فطر السيل في أمر الخيل" أحاديث عن أرتباط الخيل، وهي :

١ - ما من رجل مسلم إلا وحق عليه أن يرتبط فرسا إذا أطاق ذلك .

٢ - إرتبطوا الخيل، فإن الخيل في نواصيها الخير !

٣ - إرتبطوا الخيل، وأمسحوا بنواصيها وكفأها، وقلدوها . ولا تقلدوها الأوتار ! وعليكم بكل كبيت أغر محجل، أو أشقر أغر محجل، أو أدهم أغر محجل !

٣٥ هذا وقد شرح البخشي في "رشحات المداد فيما يتعلق بالصفات الجياد" انتهى عن تقليد الخيل الأوتار فقال : كانوا يقلدون الخيل أوتار القسي لثلاث تصبها العين، فهام الرسول (عليه السلام) عن ذلك وأعلمهم أن الأوتار لاترد من قضاء الله شيئا . وقيل إن معنى الأوتار الذحول أى الثارات، أى لا تظلبوا عليها الذحول التي وترتم بها في الجاهلية . فهو على الأول جمع وتر (فتح الواو والتاء جميعا)، وعلى الثاني وتر (فتح الواو وكسرها مع سكون التاء) .

وأعجب بها، وحض عليها، وأعلم المسلمين ما لهم في ذلك من الأجر والغنيمة، وفضلها <sup>(١)</sup> في السهمان على أصحابها <sup>(٢)</sup> . بفعل للفرس سهمين، ولصاحبه سهما <sup>(٤)</sup> .

٤٠ (١) ثبت أن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) مسح بكمه وجه فرسه وعينه ومنخره (أنظر "رشحات المداد") . (٢) روى صاحب "رشحات المداد" : أن رَوْح بن زبياع الجذامي رأى تميا الداربي فوجده يتوق لفرسه شعيرا ثم يعلقه عليه، وحوله أهله، فقال له رَوْح : ما كان لك من هؤلاء من يكفيك؟ قال تميم : بلى ! ولكني سمعت رسول الله (صلى الله عليه وسلم) يقول : "ما من أمرئ مسلم يتوق لفرسه شعيرا ثم يعلقه عليه إلا كتب الله له بكل حبة حسنة" .

(٣) جمع سهم، كما يقولون : رَغْفَان، لِحْمَان، بَطْنَان (في جمع رغيف، لحم، بطن) .

٤٥ (٤) قال البخشي في "رشحات المداد" ما خلاصته : إن الفارس يفضل على الراجل بشئ مخصوص . وليس ذلك إلا للفرس . فإن غيرها من الدواب - إذا قاتل عليها الإنسان - فلا يستحق شيئا معينا، بل يرتفع له رخصتا، ولو كان أعظم الدواب، كالقيل . [والرخص هو إعطاء المقاتل قليلا من كثير من الغنيمة، أو هو إعطاؤه دون السهم] .

وأما الفرس فقد ورد تفضيله بسهم معين :

فذهب أبو حنيفة إلى أن الفارس يعطى سهمين (سهم له وسهم لفرسه) مستدلا بما فعله الرسول مع المقداد ابن عمرو في يوم بدر، ومع الزبير بن العوام في يوم بنى قريظة، ومع جميع الفوارس في وقعة بنى المصطلق . وفي غزوة الحديبية كان للفارس سهمان وللراجل سهم واحد .

٥٥ ولكن الذي ذهب اليه الجمهور (وأعتمده ابن حنبل) هو أن الفارس له ثلاثة أسهم، واحد له وأثنان لفرسه . وأما الراجل فله سهم واحد (كما في الصحيحين) .

وأستدلوا بما فعله الرسول في غزوة خيبر وفي غزوة المريسيع . وأستشهدوا أيضا بقوله في فتح مكة : "إني جعلت للفرس سهمين ولل فارس سهما" .

٦٠ وعلى ذلك جرى أسامة بن زيد فانه جعل للفرس سهمين ولصاحبه سهما وأخذ لنفسه مثل ذلك . وحصل ذلك بمشهد من المهاجرين والأنصار، ولم ينكر عليه أحد . فهو بمنزلة الإجماع السكوتي .

هذا ولا فرق بين كون الفرس عربيا أو غير عربي عند الجمهور . ولكن بعضهم يجعل للفرس العربي سهمين ولغير العربي سهما واحدا .

فارتبطها المسلمون، وأسرعوا إلى ذلك، وعرفوا ما لهم فيه ورجوا عليه : من الثواب من الله (عز وجل) والشمير في الرزق .

ثم رآهنَ عليها رسولُ الله، وجعل لها سُبُقَةً<sup>(٣)</sup>، وتراهنَ عليها أصحابُه . وجاءت

(١) أول من ارتبط فرسا في سبيل الله (عز وجل) سعد بن معاذ (عن البلقيني في "قطر السيل")، أو هو ابن أبي وقاص (كما ذكره ابن الأعرابي في "كتاب تسمية الخيل") . وكان عروة البارقي له في داره سبعون فرسا، رغبة منه في ارتباط الخيل (عن البلقيني والبخشي) .

وحبس زيد بن ثابت خمسة أفراس في أنطاكية، وبعث عليها رجلا . وذلك حين ما سمع الحديث : "مَنْ حَبَسَ فِرْسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَانَ لَهُ [سِتْرَةٌ مِنَ النَّارِ]" (عن البخشي أيضا) .

(٢) رآهن رسول الله على فرس له يقال لها "سبحة" . فجاءت سابقة، فهش لذلك وأعجبه . ثم سابق الرسول بين الخيل المضمرة، فأرضها من الحفيا إلى ثنية الوداع . (والحفيا (ويقال الحفيا أي بالمد والقصر) مكان بالمدينة المنورة . وكذلك ثنية الوداع . والمسافة بينهما ستة أميال أو سبعة) .

وسابق أيضا بين الخيل غير المضمرة، فأرسلها من ثنية الوداع إلى مسجد بني زريق . والمسافة بينهما ميل أو نحوه . وسابق بينها على حبل أتمته من اليمن . فأعطى السابق ثلاث حلل، والمصلى حلتين، والثالث حلقة، والرابع ديناراً، والخامس درهماً، والسادس قصبه، وقال له : بارك الله فيك، وفي كلكم، وفي السابق، والفيسكل [أي الذي ييجي آخرًا] .

وأجرى الخيل، فسبق سهل بن سعد الساعدي على فرس لرسول الله، فكساه برداً يمانياً . ثم أجرى الرسول الخيل، فجاء فرس له أدهم سابقاً، وأشرف على الناس، فقالوا : الأدهم! الأدهم! وجنا الرسول على ركبته، ومرّ به الفرس - وقد أنتشر ذنبه، وكان معقوداً - فقال : "إنه لبحر!" (عن "رشحات المداد") .

وأجرى رسول الله فرسه "الأدهم" في المحصب بمكة، فجاء فرسه سابقاً، فجنا الرسول على ركبته حتى إذا مرّ به، قال : "إنه لبحر!" فقال عمر بن الخطاب : "كذب الحطيمية في قوله :

وإنت جياذ الخيل لا تستفزي \* ولا جاعلات العاج فوق المعاصم !

لو كان صابراً أحد عن الخيل، لكان رسول الله (صلى الله عليه وسلم) أولى الناس بذلك!" . وذكر بعضهم "البحر" في خيل رسول الله (صلى الله عليه وسلم) وأنه جئ على ركبته ومسح وجهه وقال : ما أنت إلا بحر، فسعى "البحر" وكان كميئاً . وروح بعضهم أنه الأدهم . (عن "قطر السيل") وانظر الزرقاني على المواهب (٣) السبقة بالضم : الخطر يوضع بين أهل السباق (فاموس) . [يعادله عند الفرنسيين Gageure, Enjeu] وقد ضبطها في لفتح الحرف الأول هكذا : سبقة . وذلك مغاير لما في متون اللغة . هذا وقد ورد =

الأحاديث متصلة عن رسول الله (صلى الله عليه وسلم) .

حدثنا الأسدي، قال : حدثنا محمد بن صالح [بن النطاح]، قال : قال هشام بن محمد :

حدثنا إبراهيم بن سليمان عن الأخص بن حكيم عن أبيه عن جبير بن نفير عن

عبد الرحمن بن عائذ الثمالي، قال : قال رسول الله (صلى الله عليه وسلم) : "الخيل

معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة . وأهلها معانون عليها . فامسحوا نواصيها،

وآدعوا لها بالبركة" .

= في "لسان العرب" مانصه : السبق هو الخطر الذي يوضع بين أهل السباق . . . . . والرهان في الخيل . من سبق أخذه . والجمع أسباق .

وهذا البيت لم يرد في الديوان المطبوع ولا مخطوطاته الموجودة بالسلطانية والخزانة الزكية ولا في كامل المبرد والنقائض وأمالى القالي ونزارة البغدادي وطبقات الشعراء لأن قتيبة ولا في الصحاح والمختص واللسان وتاج العروس . وأقررد الاصبهاني بروايته هكذا :

وإنت جياذ الخيل لا تستفزي \* ولا جاعلات الربط فوق المعاصم .

وقد أشار إلى هذه الحكاية (انظر الأغاني، طبع بولاق، ج ٢ ص ٥١) .

(١) ط : الأخص . [وقد استمرت هذه النسخة على هذا التحريف في جميع المواضع التالية . والصواب ما في المتن . راجع "الخلاصة" في أسماء الرجال ص ٢٤] .

(٢) ط : عن جبير عن تقرير [وهو خطأ] .

(٣) تابعي (انظر "خلاصة التهذيب" و"تقريب التهذيب" . وهو غير أبي حمزة الثمالي الذي سبأ في الكلام عليه .

(٤) الرواية المشهورة في كتب البديع : "الخيل معقود بنواصيها الخير" . ويؤيد رواية ابن الكلبي

ما تراه في "المقد الفريد" (ج ١ ص ٥٧)، ونصه : قال النبي (صلى الله عليه وسلم) في الخيل : "أعرافها

أدفاؤها، وأذناها مذبأها" . و"الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة" . والروايتان بحرف "الباء" .

وبحرف "في" . وارتدان في "الجامع الصغير" . والذبح في "صحيح البخاري" (ج ٤ ص ٢٨ طبعة

السلطان عبد الحميد) "الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة" . وكذلك في كتاب "قطر السيل

في أمر الخيل" . وفي كتب الاحاديث المعتمدة .